# العناصر الوظيفية في المساجد
# من خلال نماذج من مساجد مدينتي تلمسان و الجزائر

د/ موشموش محمد
جامعة المسيلة

مقدمة:

يعتبر المسجد من أهم المنشآت العامة في المدينة الإسلامية لما له من دور أساسي في حياة المجتمع، فبالإضافة إلى وظيفته الدينية كان مركزا لبحث الشؤون السياسية والدينية والتربوية والاجتماعية، ففيه يستقبل الوفود والسفراء، وتخطب فيه الجمعة والأعياد، وينظم شؤونهم ويعلمهم أمور دينهم. وكان الخلفاء يعلنون من منبر المسجد الجامع الأحداث التي تواكب الفتوحات الإسلامية، ويلقي الخليفة أو الأمير خطابه السياسي الذي يوضح فيه كيفية مسيرته السياسية ومسؤولياته وواجب الرعية نحوه.

و إذا كان دور المسجد الجامع في حياة المسلمين بمدينتهم مرتبط بهذه الوظائف المتفق عليها عند الباحثين المسلمين و غيرهم، إلا أنه لم يسلم كعمارة دينية تخص المسلمين من نقد المستشرقين، حيث جعلوا أصله المعماري من المعابد الوثنية بالحبشة و الهند، و كذلك كنائس النصارى بالشام، وركزوا على الحضارات القديمة و جانبها اللاتيني خاصة، وكل ما قيل حول الأصل المعماري للمسجد لا يمكن أن يستقيم، لكون الرسول صلى الله عليه وسلم هو صاحب هذا التخطيط و الأصل المعماري، لكونه عليه الصلاة والسلام لم يكن جوالا سائحا يطوف البلدان، و يتأثر بعمائرهم، ولو سلمنا أنه صلوات الله عليه كان تاجرا و سافر إلى الشام لكنه من الأكيد لم يدخل معابد الوثنين، أو كنائس النصارى، أو معابد اليهود، وكيف يدخل رسول الله إلى هذه المعابد، و قد كان الله يحرسه و يجنبه الوقوف على هذه العمائر، و التقرب حتى للكعبة أو قيامه بالطقوس و الشعائر الدينية التي كان يقوم بها القرشيين.

وكان من حقنا كذلك أن نتساءل كيف اطمأن رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد بني على شاكلة المعابد الوثنية، أو معابد أهل الكتاب؟ بينما كان عليه الصلاة و السلام يرغب في قبلة أخرى من غير بيت المقدس لمسجده، فولاه الله قبلة يرضها ويطمأن قلبه بها، فحولت القبلة إلى كعبة بالمسجد الحرام ﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ .... ﴾ (سورة البقرة، الآية 144).

إن التأصيل التاريخي للعناصر الوظيفية للمسجد الجامعة و وظيفتها من شأنه أن يساعدنا في استنباط أثر التشريع الإسلامي على عمارة المساجد الجامع في تخطيطها و عناصرها الوظيفية، و هذا ما سوف نراه من خلال التطرق لبعض العناصر و منظور التشريع الإسلامي فيها.

1- المداخل:

تمثل المداخل عنصر أساسي في كل مسجد، و توزيعها داخله ترتبط بحائط القبلة، و حدود المسجد الجامع، حيث تفتح الأبواب عادة على الشوارع الرئيسية. و على هذا النسق كانت أبواب المسجد النبوي على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، و الخلفاء من بعده رضي الله عنهم، و من ثم فإن فتح الأبواب على حائط القبلة استحدث في فترة لاحقة، و جعلت لأمراء الخلفاء حتى لا يختلطون بعامة الناس، و يبدو أنها كانت متزامنة مع ظهور المقصورة، وأصبحت فيما بعد عادة جارية المفعول، و هذا ما نلاحظه في المساجد الجامعة بعواصم البلدان والمدن الإسلامية شرقا و غربا، و أقرب مثال لدينا هو المسجد الجامع المرابطي بتلمسان، وكذلك المسجد الجامع الكبير بالجزائر.

و يرتبط توزع أبواب المساجد بالفقه العمراني الإسلامي، و من بين الباحثين الذين أشاروا إلى هذه القضية نجد الأستاذ محمد الكحلاوي[1] و اعتمد على الحديث النبوي التالي: " حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك عن أبي النّضْرِ مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد أن يزيد بن خالد أرسله إلى أبي جُهيم يسأله ماذا سمع من رســـــول الله صلى الله عليه و سلم في المارّ بين يدي المصلي فقال أبو جُهيْم: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خيرا له من أن يمر بين يديه... ، قال: أبو النّضر لا أدري أقال أربعين يوما أو شهرا أو سنة."[2].

إن الحديث الذي اعتمد عليه الأستاذ محمد الكحلاوي ينطبق على صلاة الفرد منفردا و لا ينطبق على صلاة الجماعة[3]، و ما يؤكد ذلك ما ذكره عبد الله بن العبّاس رضي الله عنه حيث قال: " أقبلت راكبا على حمار أتان، و أنا يومئذٍ فد ناهزت الاحتلام، و رسول الله صلى الله عليه و سلم يصلّي بالنّاس بمنىً إلى غير جدار، فمررت بين يديْ بعض الصَّفِّ، فنزلتُ و أرسلتُ الأتان ترتع و دخلتُ في الصّفّ، فلم ينكر ذلك عليّ أحدٌ.". ذلك لأن سترة الإمام سترة من خلفه، و إذا بحثنا و عززنا حجتنا في ذلك لكان اعتمادنا على الحديث التالي: قال أبي الزهارية: " كنا مع عبد الله بن بسر صاحب النبي صلى الله عليه وسلم فذكر أن رجل جاء يتخطى و النبي يخطب فقال لـــه الرسول صلى الله عليه و سلم: " أجلس فقد آذيت "[4]، و بالتالي لا يمكن فتح أبواب على حائط القبلة لعلمنا أن المصليين يتسابقون على الصّفّ الأول، فإذا تصورنا بابا فتح على حائط القبلة فكم من صّفّ يجتازه المصلي حتى يبلغ أخر صّفّ خاصة يوم الجمعة، لذلك قل ما نجد أبواب تفتح على حائط القبلة، فأفضل مكان هو الجدار المقابل لحائط القبلة، أما الأبواب الجانبية فهي عادة تفتح في صلاة الجمعة للعدد الهائل للمصلين، و تستعمل للخروج عادة لكون دخول المصليين إلى المسجد يكون إما فرادى أو في مجموعات صغيرة على عكس خروجهم منه، و لهذا يقول محمد الكحلاوي أن أفضل مكان لتواجد أبواب المسجد الجامع هو الجدار المقابل لحائط القبلة[5].

إن مساجد مدينتي تلمسان و الجزائر، صغيرة المساحة إذا ما قرنت بالمساجد الكبيرة بالمشرق و المغرب الإسلامي، لذلك لا نلاحظ كثرة المداخل لهذه المساجد، و نستثني في ذلك المسجد المرابطي بمدينة تلمسان، حيث فتحت بهت تسعة مداخل: أربعة أمامية شرقية، و ثلاثة يسارية شمالية و واحد خلفي غربي، و آخر يميني جنوبي، و هذه المداخل بعضها أساسي مفتوح بالاستمرار كتلك الموجودة على جدار المحراب و الباب الخلفي بالجدار الغربي، و بعضها ثانوي لا يفتح إلا أيام الجمعة و الأعياد، و على هذا النمط سار المسجد المرابطي بمدينة الجزائر، رغم أننا لا يمكن تأصيل المداخل الموجودة على جدار القبلة لتغير و تجديد الذي كان يطله خاصة في الفترة العثمانية بسبب ضربات المدفعية، و المسجد الجديد الذي جعل له باب رئيسي بالواجهة الشمالية و على يساره و يمينه بابين، و آخر رئيسي كذلك بالواجهة الغربية، و يلاحظ أن حائط القبلة لم يفتح به أبواب لكونه مرتفع عن السطح بحوالي 2م. أما بقيت المساجد فلها باب أو بابين لم تفتح بجدار القبلة، مثل مسجد العباد، و مسجد سيدي الحلوي، و مسجد باب زيري، و غيرها من مساجد مدينة تلمسان، والأمر المعهود كذلك بمساجد مدينة الجزائر منها: مسجد البراني، و مسجد صفر بن عبد الله، و مسجد علي بتشين.

إن مداخل مساجد مدينتي تلمسان والجزائر بسيطة جدا إذا ما قرنت بمساجد المشرق الإسلامي عامة، و مساجد المغرب الإسلامي خاصة، و من الناحية الجمالية كذلك، و خرج باب مسجد العباد بمدينة تلمسان عن هذا الإسقاط ، و تبدوا أن تأثيرات أبواب مسجد القرويين بمدينة فاس واضحة على الباب الرئيسي لمسجد العباد( مسجد سيدي أبي مدين شعيب).

- المحراب:

هو صدر البيت، وأكرم موضع فيه، و الجمع محاريب، وأصطلح على المكان الذي يحدد اتجاه المسلمون إلى القبلة حين يجتمعون للصلاة بلفظة محراب، و هو كوة في الحائط تعلوها نصف قبة، فالمحراب دائما يكون متجها للقبلة، و هو محل الإمام من المسجد و تكبيره و ركوعه و سجوده ليأتم به المصلون.

و لفظة المحراب مأخوذة من شبه الجزيرة العربية، ووردت في الشعر الجاهلي حيث يقول وضّاح اليمن:

ربّةُ محرابٍ، إذا جئتها

لم ألقها، أو أرتقي سلّما .

و أنشد الأزهري قول امرىء القيس:

كغزلان رمل في محاريب أقوال.[6]

كما ورد ذكر مصطلح المحراب في القرآن في آيات كثيرة فسرها و شرحها كثير من علماء التفسير منهم ابن كثير في كتابه تفسير القرآن الكريم و هي:

- يقول الله عزوجل في كتابه المنير:﴿ وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الخَصْمِ إِذْ تَسَّوَرُوا المِحْرَابْ* إذ دَخَلُوا عَلَى دَاوُدَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ... ﴾[7]، و يقول ابن كثير في تفسيره: " إنما كان ذلك لأنه كان في محرابه، و هو أشرف مكان في داره، و كان قد أمر أن لا يدخل عليه أحد ذلك اليوم فلم يشعر إلا بشخصين، قد تسوّرا عليه المحراب، أي احتاطا به يسألانه عن شأنهما "[8].

- و يقول الله عزوجل كذلك: ﴿ ...كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا المَحْرَابَ.... ﴾[9] ، و المحراب هنا مكان أو محل عبادة مريم عليها السلام لله ربّ العالمين.

- و قوله سبحانه و تعالى: ﴿ فَنَادَتْهُ مَلاَئِكَةُ وَ هُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي في المِحْرَابِ.... ﴾[10]، أي خاطبته الملائكة شفاها خطابا، أسمعته و هو قائم يصلي في محراب عبادته و محل خلوته و مجلس مناجاته و صلاته.[11]

- و قوله سبحانه و تعالى: ﴿ فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنِ الْمِحْرَابْ ﴾[12]، حبس لسان النبي زكريا و انقطع عن النّاس لا يكلمهم و شغل نفسه بعبادة الله في محرابه ثلاث ليالي و أيامهن ثم خرج عليهم من المحراب.[13]

- و قوله سبحانه و تعالى: ﴿ يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِن مَّحَارِيبَ.... ﴾[14]، المحاريب: فهي البناء الحسن، و هو أشرف شيء في المسكن و صدره، و قال مجاهد: المحاريب بنيان دون القصور.

و قال الضحاك: "... هي المساجد "، و قال قتادة : " ...هي القصور و المساجد"، وقال ابن زيد: " ...هي المساكن".[15]

و المحراب عند العامة: الذي يقيمه النّاس اليوم مقام الإمام في المسجد، وقال الزجاج في قول الله تعالى ﴿ وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الخَصْمِ إِذْ تَسَّوَرُوا المِحْرَابْ ﴾[16]: " المحراب أرفع بيت في الدّار، و أرفع مكان في المسجد. قال: و المحراب هاهنا كالغرفة، وفي حديث: أن النّبيّ صلى الله عليه و سلم بعث عروة بن مسعود رضي الله عنه إلى قومه بالطّائف، فأتاهم و دخل محرابا له، فأشرف عليهم عند الفجر، ثم أذّن للصّلاة. قال: هذا يدل على أنه غرفة يرقى إليها ". [17]

والمحاريب هي صدور المجالس، ومنه سميّ محراب المسجد، و منه محاريب غمدان باليمن ومحراب قبلة. و محراب المسجد أيضا صدره وأشرف موضع فيه، و محاريب بني إسرائيل: مساجدهم التي كانوا يجلسون فيها، و يجتمعون فيها للصلاة. وفي حديث أنس، رضي الله عنه، أنه كان يكره المحاريب، أي لم يكن يحبّ أن يجلس في صدر المجلس، و يترفّع على الناس، و قوله تعالى: ﴿ فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنِ الْمِحْرَابْ ﴾[18]، و قوله سبحانه و تعالى: ﴿ فَنَادَتْهُ مَلاَئِكَةُ وَ هُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي

في المِحْرَابِ ﴾[19]، قال المفسرون يقصد هنا المسجد، و مكان العبادة و محل الخلوة و مجلس المناجاة[20] و الصلاة، و محراب أكرم مجالس الملوك، و قال أبو عبيدة: المحراب سيّد المجالس و مقدّمها و أشرفها.

و قال الأصمعي: " العرب تسمي القصر محرابا، لشرفه. و قال: دخلت محرابا من محاريب حيمر، فنفح في وجهي ريح المسك، و المحراب الموضع الذي ينفرد فيه الملك، فيتباعد من الناس، قال الأزهري: وسمي محراب محرابا لإنفراد الإمام فيه، و بعده عن الناس، و قيل سمي المحراب محرابا لأن الإمام إذا قام فيه، لم يأمن أن يلحن، أو يخطى، فهو خائف مكانا كأنه مأوى الأسد، ومن ثم يقال المحراب مأوى الأسد، يقال: دخل فلان على الأسد في محرابه، و غيله و عرينه "، وقال ابن الأعرابي: " المحراب مجلس الناس و مجتمعهم. و يقال محراب المصلي مأخوذ من المحاربة لأن المصلي يحارب الشيطان و يحارب نفسه بإحضار قلبه"[21].

و القبلة هي صدر المسجد، و هي جداره المتجه نحو الكعبة، فإذا صلى الناس تجاهها كانت وجوههم ناظرة إلى بيت الله في البلد الحرام. و كانت قبلة مسجد الرسول صلى الله عليه و سلم الأولى ناحية بيت المقدس، ثم حولها سبحانه و تعالى تجاه الكعبة فتحولت في مسجد الرسول من الشمال إلى الجنوب. وقد صلى المسلمون في صدر يوم صرف القبلة إلى بيت المقدس، ثم نزلت آيات صرفها فصلى الناس نحو مكة في آخره (15 رجب سنة 2 هـ / 624م )، ويبالغ من يقول أن الرسول صلى الله عليه و سلم و الصحابة عليهم الرضوان صلوا إلى القبلتين في نفس الصلاة، حيث صلوا ركعتين، ثم نزلت الآية فصلوا الركعتين الأخريين إلى القبلة الأخرى. وهذا التحليل ليس له معنى، فإن الوحي ما كان ليقطع الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم و هو يؤم الناس ليبلغه صرف القبلة، وكذلك كيف يتحول المصلين من الشمال إلى الجنوب في صلاتهم دورة كاملة، ومن ثم يصبح الإمام خلف المصلين. و تشير معظم كتب السيرة أن الرسول صلى الله عليه و سلم صلى الظهر إلى بيت المقدس، أما صلاة العصر فصلها إلى الكعبة و هذا هو الأصل و القول الصحيح.[22]

و تذكر المصادر التاريخية أن أول من اتخذ المحراب هو عمر بن عبد العزيز رحمه الله، حيث لم يكن في المسجد النبوي محرابا في عهد الرسول صلى الله عليه و سلم[23]، و يمكن القول أن المحراب كان متخذا قبل هذا التاريخ إلا أنه طور أيام عمر بن عبد العزيز رحمه الله، و ذكر ابن بطوطة أن عثمان بن عفان رحمه الله هو الذي وضع المحراب لمسجد المدينة وأشار كذلك: " أنه قيل أن عبد الملك بن مروان، هو أول من بنى المحراب، وقيل عمر بن عبد العزيز في خلافة الوليد بن عبد الملك...". أما المقدسي الذي عاش في منتصف القرن الرابع الهجري قال: " أنه لما تولى عمر بن عبد العزيز بناء مسجد المدينة وبلغ هدم المحراب دعا بمشايخ المهاجرين و الأنصار فقال: احضروا بنيان قبلتكم، لا تقلوا غيرها عمر".[24]

ويذكر الإمام السيوطي رحمه الله أن المحاريب ظهرت في أول المائة الثانية للهجرة: "...لأن قوما خفي عليهم كون المحراب بدعة، و ظنوا أنه كان في مسجد النبي صلى الله عليه و سلم في زمنه، و لم يكن في زمانه قط محراب، و لا في زمان الخلفاء الأربعة، فمن بعدهم إلى آخر المائة الأولى، و إنما حدث في أول المائة الثانية مع ورود الحديث بالنهي عن اتخاذه، و أنه من شأن الكنائس، و أن اتخاذه في المساجد من أشراط الساعة. قال البيهقي في السنن الكبرى: "باب في "كيفية بناء المساجد" ...عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: اتقوا هذه المذابح، يعني المحاريب".[25]

أما جامع القيروان فقد أجمع المؤرخون على أنه في سنة (50 هـ/ 670 م) خط "عقبة بن نافع" مسجد "القيروان" ورسم مكان القبلة منه، وأقام محرابه فيه، و أن هذا المحراب ظل طوال السنين موضع إجلال القوم و تقديسهم فلم يمسه أحد منهم بسوء. و لما أراد زيادة الله بن الأغلب هدمه و ألح على ذلك و لم يجبه أحد و حيل بينه و بين هدم. و شكل

محراب مسجد "القيروان" مقوس و هو بذلك يختلف على جل المحاريب المغرب الإسلامي التي نراها مضلعة، وبالتالي هو أقدم محراب مجوف أدخل على المساجد[26].

أما عن تحديد لمكان وقوف الإمام في المحراب و الفائدة من ذلك[27]، و الدور الحقيقي للمحراب فقال ابن الحاج: "و السنة الماضية إذا استوى الإمام قائما في المحراب أن يكون قريبا من المأمومين، وقد كان الإمام في السلف رضي الله عنهم يقرب أن تمس ثيابه ثياب المأمومين و ذلك لفوائد: منها قد يطرأ عليه في صلاته ما يوجب خروجه منها فلا يحتاج إلى الكلام و لا كثير من عمل الاستخلاف، بل يمد يده إلى من يستخلفه فيقدمه، و منها أنه قد يسهو في صلاته فيسبحون به فلا يسمعهم، فإذا كان قريبا منهم سمعهم في الغالب و تداركوا ما فات ذلك بمسهم أو تنبيههم له عليه فيتدارك إصلاح ما أخل به. ومنها أن يكون بثوبه نجاسة لم يشعر بها، فإذا كان قريبا منهم أدركوها فنبهوه عليها إلى غير ذلك. و لم يكن للسلف رضي الله عنهم محرابا و هو من البدع التي أحدثت لكنها مستحسنة، لأن أكثر الناس إذا دخلوا المسجد لا يعرفون القبلة إلا بالمحراب، فصارت متعينة لكن يكون المحراب على قدر الحاجة وهم قد زادوا فيه زيادة كثيرة، و الغالب من بعض الأئمة أنهم يصلون داخل المحراب حتى يصير بسبب ذلك على بعد من المأمومين و ذلك خلاف السنة، ثم إنه يخرج بذلك نفسه من الفضيلة لأن باقي المسجد أفضل منه، ألا ترى أن علمائنا رحمهم الله قالوا فيمن أضطر إلى النوم في المسجد، أنه ينام في محرابه لأنه أخفّ من باقي المسجد. بل لا ينبغي له إذا كان المسجد لا يضيق بالناس أن يدخل إلى المحراب، فإن ضاق بهم فليدخل على الصفة المتقدمة، لأنه إذا لم يدخل يمسك بوقوفه خارجا عنه موضع صف في المسجد و هو قد يسع خلقا كثيرا."[28]

ويمكن استنتاج من هذا الرأي:

- يفيد في تحديد مكان الإمام عند الصلاة.
- يفيد في توسيع طاقة المسجد بما يقرب من صف من المصلين في الصلاة الجامعة، ليتسع للإمام في ركوعه وسجوده أثناء الصلاة، بحيث لا يشغل مساحة كبيرة يستهلكها هذا الإمام من أصل مساحة المسجد دون أي طائل أو فائدة.
- يساعد على تجميع صوت الإمام وتكبيره، وإيصاله للمصلين الذين يوليهم ظهره أثناء الصلاة.
- والمحراب من المصالح المرسلة التي تبدو لمن لا بصيرة له، كأنها بدع يجب تجنبها و عدم إقرارها،و هو عبارة عن علامة دالة على القبلة؛ إذ لولاها لكان العوام و من لا علم لهم إذا دخل المسجد في وقت لا يوجد غيره يحتار في القبلة، و قد يصلي إلى غيرها، و قد يصبح كل من يدخل المسجد يسأل عن قبلته، لذا اتخذ السلف هذا الطاق في قبلة المسجد للدلالة على القبلة، و ليس هو من العبادات في شيء حتى يقال فيه بدعة منكرة.

و عادة ما يحدث خلاف في كيفية تنصيب القبلة، و من ثم مكان المحراب، وهذا ما نجده عادة في المساجد المبكرة، حيث نرى المحاريب تميل إلى اليسار أو إلى اليمين وهذا ما نجده بالمسجد الجامع بالقيروان[29]، ولكن هذا الانحراف ما كان ليخرجهم عن توسطهم لحائط القبلة لبيت الصلاة.

و على العموم كان اهتمام العلماء بتحديد جهة القبلة شغلهم الشاغل عند بناء المساجد، و كان ينصب المحراب بالمشورة، و اتفاق العلماء عليه، و من ثم وجب إتباع و تقليد المساجد الكبيرة في تحديد القبلة سئل الشيخ الفقيه قاضي الجماعة و مفتي حضرة غرناطة أبو القاسم بن سراج ( توفي سنة 456هـ / 1063م) رحمه الله عن إمام بقطر كبير يؤم الناس بالمسجد الأعظم من ذلك القطر، ينحرف بداخل المحراب لجهة المشرق انحرافا كثيرا مع أن المحراب على خمسة و أربعين جزءا كما هي أكثر محاريب بمساجد الأندلس، فهل يسوغ ذلك للإمام و يلزم المأمومين إتباعه في ذلك، و ينحرفون معه؟

أو لا يسوغ ذلك له ؟ فأجاب: " إنه لا ينبغي للإمام أن ينحرف الانحراف المسؤول عنه، لأن المحراب المنصوب بمصر كبير يعلم نصبه باجتماع كثير من الناس و العلماء، وذلك ما يدل على صحته و نصبه بالاجتهاد، و قد نص العلماء رضي الله عنهم أن المحاريب التي بالأقطار الكبار يصح تقليدها...."[30].

ولما أراد عبد الرحمن بن الحكم ( 176ه- 238ه/792م-852م) تحويل قبلة المسجد الجامع بقرطبة، و قد اتفق من لديه من أهل الحساب، و فيهم أئمة يقتدى بهم، على انحرافها إلى جهة المغرب كثيرا، صرف عن ذلك لاستعظام عامة الناس مخالفة ما درج عليه أسلافهم فأقصر عن ذلك[31].

و يذكر الونشريسي كيفية تنصيب قبلة مسجد جامع مدينة مراكش بقوله: " وعندما قدم الموحدون على نصب القبلة بمسجد جامع مدينة "بمراكش" على وسط الجنوب بتقريب، وجه آخر أيضا مما يدل على صحة الوسط ما ذكره ابن عبد البر (368ه - 463ه/978م - 1070م) و ابن العربي (468ه - 543ه/ 1075م- 1148م)، و اللفظ لأبي عمر، عن أحمد بن حنبل أنه قال: هذا المشرق، وأشار بيساره و هذا المغرب، وأشار بيمينه، و هذه القبلة فيما بينها. إلا أنه ينبغي أن يتحرى الوسط، و قال ابن حسان: عمله لأمير المؤمنين المنصور (554ه – 595ه / 1160 – 1199م ) بمراكش، وأمر برفعه للخزانة. وهو يتضمن صحة ما عمله الموحدون من نصبهم القبلة بمراكش على وسط الجنوب بتقريب."[32] .

وسئل الونشريسي عن نقل المحراب عن موضعه إذا زيد في المسجد، فأجاب: "... أما نقل المحراب من موضع إلى موضع جديد فلا بأس به بحسب المصلحة، و ما تراه الجماعة في ذلك من الرفق لهم".[33]

و يقول ابن العربي في محاريب المساجد الكبيرة[34]:"....مساجد الأمصار هي بالاجتهاد، ولكنه يتعاضد الأمر فيها و لا يعلم واضعها، و هي مختلفة في التيامن و التياسر، و إن كانت لم تخرج عن السمت المتعارف مما بين المشرق و المغرب، و قد خط جامع قرطبة ووصل جماعة من الرفقاء الحجاج، كبقي بن مخلد و محمد بن وضاح من أهل الصلاة جماعة ممن حج وروى كيحيى بن يحيى و صلوا القبلة ذاهبين و راجعين بافريقية و مصر و الشام و الحجاز و العراق، فما اعترضوا على جامعها بعيب سمته و لا حرفوا فيه، فالدين عندهم أمتن و العلم أوفر..."[35].

و يقول ابن رشد (520ه-595ه / 1126م-1196م): "...و جامع الأندلس و مدرسة العطارين مستقبلة جهة الجنوب بين المشرق و المغرب، و كذا جامع تلمسان، و قد تقدم أنه ليس لأهل المغرب قبلة بين المشرق و المغرب، و إنما قبلتهم في جهة المشرق بين الشمال و الجنوب..."[36].

و من خلال ما أفردناه من النصوص الشرعية و آراء المفكرين و علماء الإسلام التي وردت في المحراب و اتجاه القبلة يتضح لنا أن محاريب مساجد مدينة تلمسان متجهة نحو الجنوب الشرقي تقريبا، و يبدوا أنها اتبعت في ذلك موضع و اتجاه محراب مسجد أغدير بتلمسان (174ه/790م)، ثم محراب الجامع المرابطي بتكرارت (473ه/1080م) على غرار مسجد سيدي أبي الحسن (696ه/1297م).

أما في مدينة الجزائر فإن محاريب المساجد متجهة نحو الشرق تميل ميلا طفيفا نحو الجنوب الشرقي، و هذا ما نلاحظه في المساجد التي بنيت قبل الفترة العثمانية مثل مسجد سيدي رمضان ( القرن الرابع للهجرة)، و المسجد الجامع الكبير المرابطي (تقريبا سنة 475ه القرن 11م) ،و المساجد التي بنيت في ما بعد و التي يبدوا أنها اتخذت من محراب المسجد الجامع الكبير المرابطي مقياسا لنصب القبلة، و يبدو أن مسجد على بتشين قد خرج عن هذه القاعدة، حيث نرى محرابه يميل نحو الشمال الشرقي، لم يتغير مكان منذ تأسيسه.

بالإضافة إلى المحراب الذي نجده في بيت الصلاة نجد حنية أخرى في صحن بعض المساجد، و أشتهر على تسميتها بالعترة.[37]

و نجدها بصحن المسجد الجامع المرابطي، ومسجد سيدي أبي مدين شعيب بالعباد العلوي(739 هـ / 1339م) [38]، و مسجد سيدي إبراهيم (الفترة الزيانية)، و هي من مساجد مدينة تلمسان، و علل ديسو لاماري وظيفة العترة بأنها مكان يجلس فيه إمام ثاني ( مبلغ ثاني) من أجل تبليغ[39] المصلين أيام الجمع ما يقوله الإمام الخطيب.

ولكن التحليل الذي قدمه ديسو لاماري ينتابه الغموض[40]، فلم تذكر المصادر التاريخية أن العترة جعلت مكانا للمبلغ لتبليغ المصلين ما يردده الإمام من صيغ التكبير و السجود و هذا من طرف إمام ثاني، و ذلك في صلاة الجمعة، و المواسم في المسجد الجامع بالأمصار الكبيرة، فإن كان المبلغ ( الذي يقف في أول الصحن لكون العترة تبنى مقابلة للمحراب في آخر البلاطة التي على الصحن ) يسمع صوت الإمام فكيف لا يسمعه المصلون بالصحن ؟.

والثانية أن الفقه الإسلامي لا يجيز هذا العنصر الوظيفي إن كان ما قال ديسو لاماري صحيح للأسباب التالية:

– إن الصلاة الفرد منفردا خلف الصف أو بين الصفوف غير جائزة لحديث الرسول صلى الله عليه وسلم و هو صريح لا ينتابه غموض حيث نرى ذلك واضحا من خلال الحديث الذي رواه علي بن شيبان رضي الله عنه، قال: " خرجنا حتّى قدمنا على النّبيّ صلى الله عليه وسلم فبايعناه، وصلّينا خلفه، ثمّ صلّينا وراءه صلاة أخرى، فقضى الصلاة فرأى رجلا فردا يصلّي خلف الصّفّ، قال: فوقف عليه نبّي الله صلى الله عليه وسلم حين انصرف، قال: استقبل صلاتك ! لا صلاة للّذي خلف الصّفّ. "[41]

– إنّ الكلام أثناء الخطبة ( صلاة الجمعة ) تبطل الصلاة إلاّ للإمام الخطيب، و هذا لقول رسول الله عليه الصلاة و السلام: " إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة أنصت و الإمام يخطب، فقد لغوت "، و هذا الحديث صريح ليس فيه ترخيص بالكلام إلا للإمام.[42]

و لعل ما قاله علي بن أبي زرع في القرطاس أقرب إلى الحقيقة من كل الأقوال، حيث وصف لنا مسجد القرويين بفاس بقوله: "..أما العترة التي يصلي إليها في زمن الصيف فكانت القديمة من خشب الأرز، ألواحا ساذجة في أعلاها كتابة، و هي ( صنعت هذه العترة في شهر شعبان المكرم سنة أربع و عشرين و خمسمائة )..."[43].

و حسب علي بن أبي زرع يمكن القول أن العترة ما هي إلا سترة حتى لا يقطع الصلاة من يمر بين العترة و القبلة، ولعل هذه الوظيفة الحقيقية للعترة مادامت كتب النوازل لم تتعرض إليها.

– المنابر:

المنبر هو المكان الذي يخطب منه الحاكم أو الإمام للناس، و هو عادة ما يكون في الجهة اليمنى للمحراب في المسجد الجامع، وهو العنصر الحيوي للمدينة الإسلامية و مركزها الهام حيث تطرح و تناقش جميع قضايا الدولة من الأمور السياسية و الاجتماعية و الاقتصادية في إطار الشريعة الإسلامية.

و يقول الرسول صلى الله عليه و سلم: " وضع منبري[44] على ترعة من ترعات الجنة وما بين بيتي، ومنبري روضة من رياض الجنة وما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة وان قوائم منبري هذا رواتب في الجنة"[45]. و المنبر بصفة عامة لم يكن موجودا أول عهد الرسول صلى الله عليه وسلم فكان إذا خطب و قف إلى جدع نخلة، و التي كانت تمثل أحد الأعمدة التي يرتكز عليها السقف، و كان إذا طال به الموقف و شق عليه القيام استند إلى الجدع[46].

كان أول منبر في الإسلام هو المنبر الخشبي الذي صنعه نجارا لرسول صلى الله عليه وسلم و جاء في الحديث أن الرسول صلى الله عليه وسلم بعث إلى امرأة فقال: " إن مري غلامك النّجّار، يعمل لي أعوادا أجلس عليهنّ "، وفي رواية أخرى يذكرها البخاري: " أنّ امرأة قالت يا رسول الله: ألا أجعل لك شيئا تقعد عليه ؟ فإنّ لي غلاما نجّارا. فقال عليه الصلاة و السلام: إن شئت. فعملت المنبر".[47]

و لم يسلم المنبر من نسبه لمصطبة الكنائس، فقد ذكر أن من صنع لرسول الله المنبر رجل ممن سبق له أن رأى الكنائس ببلاد الشام، و في الحقيقة أن الرسول كان يحرس على مخالفة أهل الكتاب، ويحث المسلمين على ذلك، فكيف يرخص للنجار أن يصنع له منبر على شاكلة مصطبة الكنائس ؟

و صنع لرسول الله منبرا خشبيا متكون من ثلاثة درجات، فكان النّبيّ صلى الله عليه وسلم يقعد على أعلى الدرجات، و يضع قدميه الشريفتين على الدرجة الوسطى. ولما أصبح أبو بكر الصديق رضي الله عنه خليفة للمسلمين قعد على الدرجة الوسطى تأدبا، ووضع قدميه على الدرجة السفلى، ولما تولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه الخلافة بعده قعد على الدرجة السفلى ووضع قدميه على الأرض، ومن بعده عثمان بن العفان رضي الله عنه فعل في أول الأمر كما فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ولكنه رأى بعد ذلك أن يجلس على الدرجة العليا تأسيا بالرسول صلى الله عليه وسلم[48].

لم تعرف المنابر في الفترة الإسلامية المبكرة تطورا كبيرا، فقد ظلت بسيطة بساطة المجتمع الإسلامي الأول. و بحلول الفترة الأموية بدأت المنابر تتطور خاصة في زيادة عدد الدرجات، فزاد معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه (توفي سنة 60ه/ 679م) في عدد درجات المنبر فأصبحت سبعة أو تسعة حسب أقوال المؤرخين.

و بانتشار الإسلام بدأت المنابر تعرف عناية خاصة، شكلا و مضمونا، حيث تنوعت مواد صناعتها بين الخشب و الرخام و الحجر، كما أصبحت تحمل شتى أنواع الزخارف (النباتية، والكتابة، و الهندسية)[49]، و قد عرفت صناعة المنابر طرازين مختلفين من ناحية المادة الصناعية، حيث نجد المنابر الخشبية و التي عادة ما تكون متحركة كالمنابر المغربية كمنبر الجامع الكبير بالجزائر، و منبر جامع الكبير بتلمسان و كلاهما يعودان للفترة المرابطية، والتي كانت تخصص لها غرفة في حائط القبلة على يمينه تخرج منها يوم الجمعة للخطبة، حيث تخرج و تدخل بواسطة عجلات حديدية[50]، والمنابر الرخامية ، مثل منبر مسجد السيدة (الفترة العثمانية) حيث يوجد حاليا بالجامع الجديد (1070ه/1660م) بمدينة الجزائر، و منبر جامع كتشاوة (الفترة العثمانية)[51] محفوظ بالمتحف الوطني للآثار القديمة و الفنون الإسلامية.[52]

و نظرا لهذا التطور الذي عرفته المنابر في المدن الإسلامية، كان للفقهاء أراء في ذلك من بينهم كلام الفقيه الونشريسي الذي وصف هذا التطور و ما أستحدث من جراء ذلك حيث قال: " ومنها اتخاذ المنبر العالي فإنه من الأشياء التي تقطع الصفوف و تأخذ من المسجد جزءا جيدا وهو وقف على صلاة المسلمين. قال أبو طالب: كان تقدمة الصفوف عندهم إلى الفناء المنبر بدعة. وكان الثوري ( 97ه- 161ه/ 715م – 777م) يقول الصف الأول هو الخارج بين يدي المنبر. وقال ابن الحاج (توفي سنة 737ه/1336م): و أما بلاد المغرب فقد سلموا من تقطيع الصفوف لكن بقيت عندهم بدعتان إحداهما كبر المنبر على ما هو في البلاد، والثانية أنهم يدخلون المنبر في بيته إذا فرغ الخطيب من خطبته، و هذه بدعة الحجاج، و منبر السنة خلاف هذا كله إنما كان ثلاث درجات لا غير، وهي لا تشغل مواضع المصلين...."[53].

ومن وظائف المنبر كذلك هو تبليغ المصلين[54]، أو الناس بالمنشورات و البلاغات، و الإعلانات، و القرارات الصادرة من طرف الحكام أو الأمراء، و هذا ما نجده خاصة في الفترة العبيدية (259ه-524ه/ 872م-1129م) و الأيوبيين (569ه-661ه/1174م-1263م) و المماليك ( 648ه- 923ه/ 1250م-1517م) بمصر ، ثم تطورت

الأمور إلى أن صار يجعل للمبلغ دكة في وسط المسجد حتى يقوم بمهامه على أحسن تبليغ و يتسنى للناس كذلك التفاف حول الدكة و سماع ما يقوله المبلغ، خاصة في الفترة العثمانية، و هذا ما نجده بالمسجد المرابطي بتلمسان، و المسجد الجديد بالجزائر، و مسجد صفر بن عبد الله (940ه/1534م) [55]، وعلى هذا فدورها هو تبليغ القرارات وليس مثل ما هو شائع عند العديد من الباحثين أنها المكان الذي يصلي فيه المبلغ لتبليغ المصلين ما يقوله الإمام من تكبير و تسليم أثناء الصلاة[56]، فإن كنا قد ذكرنا أن صلاة الفرد منفردا خلف الصفوف لا يجوز لما قد ذكرناه فيما سبق حول العترة، فكيف يجوز له الصلاة منفردا فوق الصفوف !!؟.

- المقصورة:

أنشئت المقصورة[57] بالمسجد من رغبة بعض الخلفاء و الولاة في أن يقيموا الصلاة في مكان منعزل عن المسجد خوفا على حياتهم، ويبدوا من خلال المصادر التاريخية من أن اثنين من الخلفاء الراشدين عمر بن الخطاب و علي بن أبي طالب رضي الله عنهما ) قد استشهدا بالمسجد طعنا بالخنجر، مما جعل معاوية بن أبي سفيان يتخذ مقصورة له، ويقال أن أول من اتخذ المقصورة لصلاة مروان بن الحكم، ثم وجدت في مساجد كثيرة بعد ذلك دون أن تصبح جزءا أساسيا من أجزاء المسجد[58].

وكانت المقاصير مجرد حواجز خشبية تحيط بجزء صغير من المسجد عند حائط القبلة ويدخل إليها من باب خاص في حائط القبلة أو من باب في بيت الصلاة نفسه، ثم تطورت حتى أصبحت غرفة قائمة بذاتها.

ويقال أن الخليفة العباسي المهدي (158هـ- 169 هـ / 775م - 785م) أمر بأن تعميم المقاصير في المساجد الجامعة، و يقال العكس كذلك وهو أن المهدي أمر بأن تزال المقاصير من جميع المساجد[59].

أما بالمغرب الإسلامي نجد أن المقصورة التي بنها المعز بن زيري بالمسجد الجامع بالقيروان هي أكثر شهرة على غرار بقية المساجد التي أنشئت بها المقاصير مثل المسجد الجامع بقلعة بني حماد (400ه/1009م)، و المسجد الجامع بتلمسان في الفترة المرابطية، ومسجد الجامع بقرطبة وهي من إنشاء عبد الرحمن الثاني الأموي (176ه- 283ه/ 792م-896م)[60].

أما من الجانب الفقهي فيرى أبو العباس القرطبي (578ه – 656ه) في شرح مسلم: ".. أنه لا يجوز اتخاذها، و لا يصلى فيها لتفريقها الصفوف. وروي عن الحسن البصري و بكر المزني أنهما كانا لا يصليان فيها لأنها أحدثت بعد النبي صلى الله عليه وسلم".[61] أما الزركشي فيقول: " ..إلى أنه ينطبق عليها ما سبق أن قيل في المنبر، إذ لا يجوز أن يمتد المنبر في بيت الصلاة حتى يقطع الصف الأول من المصلين، أما احتجاج من كرهوا الصلاة في المقصورة بأنها لم تحدث أيام الرسول صلى الله عليه وسلم، فليس بحجة لأن المئذنة أيضا لم تتخذ أيام الرسول صلى الله عليه وسلم، وكذلك القبة، فهل معنى ذلك أنهما مكروهتان."[62].

و على الدوام فإن المقصورة من شأنها أن تغير في شكل بيت الصلاة مما يضطر بالمصلين بتغير مكان المحراب وكذلك تضيق على المصلين خاصة لضفر بثواب الصف الأول، ويمكن أن نستشف ذلك من خلال الجواب الذي سرده الونشريسي لأحد العلماء، و لم يذكر لنا اسم الفقيه أو نص النازلة، ولكن الجواب كان كافيا لمعرفة السؤال، و مضمون الجواب هو: " ..أن تغيير مثل هذا واجب على من له أمر، ولا يتركه بحال إلا من عجز عن ذلك لخوف فاعله فذلك المعذور لا يلام، و هذا جل ما سكت أهل العلم و الدين على تغيير المقام الذي اتخذها ذوي السطوة من الملوك الإسلام مع إنكارها أمرها و منعهم للصلاة بها على بسط في كتب أئمتنا، و لم تكن من أئمة الهدى و الخلفاء الراشدين، و إنما اتخذها بعضهم

لخوفهم على أنفسهم حين قتل من الخلفاء الراشدين من قتل عند خروجه للصلاة، و جرح من جرح، و هذا له عذر، وبعضهم أيضا يكبر عند الاختلاط بالناس، و كل هذا تغيير لما شرط الله في المساجد، و من تعظيمها و إباحتها للناس كافة، و لزوم التواضع فيها و التذلل لقول الله تعالى: ﴿ ...سَوَاءَ العَاكِفُ فِيهِ وَ البَادِي....﴾[63] و إن كان ذلك واردا في مسجد مكة، فقد أجمع المسلمون أن حرمة سائر المساجد و حقها كذلك في أنه لا يتملك أحد منها شيئا و لا يحجره على الناس، و أن جميعها مباح لجميع الناس و قال تعالى: ﴿ فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّـــهُ أَنْ تُرْفَعَ ... ﴾[64]، و قد شرع في الصلاة التواضع و التمكن و الخشوع و لها بنيت المساجد، فكل ما نافى ذلك و ضاده فيجب تغييره، و أن تطلق المساجد للمسلمين و لا تقطع الصفوف التي هي أحد عليها.....و قد رأى أهل العلم أن جميع صفوف المقصورة ليس بمحسوب في الصف الأول..."[65].

إن المقصورة الموجودة بمساجد مدينة تلمسان جعلت كمكان ينتظر به الحاكم إقامة الصلاة و لها باب يفتح إلى الخارج و هي على جدار القبلة، و هذا ما نجده في المسجد الجامع المرابطي، و المسجد الجامع بمدينة المنصورة.

أما في مدينة الجزائر فيتضح هذا العنصر بالمسجد الجامع الكبير المرابطي، و لا يمكن تأصيلها تاريخيا حيث جدار القبلة أعيد بناءه عدة مرات في الفترة العثمانية بسبب تضرره من ضربات المدفعية المعادية، بالإضافة إلى كون الأبواب التي على جدار القبلة بنيت في الفترة الفرنسية، و يحتمل أنها كانت موجودة بمسجد السيدة لكونه مقصد سلاطين مدينة الجزائر في الفترة العثمانية في صلاة الجمعة، و صلاة العيدين.

كانت النساء في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم يصلين خلف الرجال، و لم يكن يحجزهن عن الرجال حاجز و كان لهن مدخل خاص بهن حتى لا يختلطن بالرجال، وقد رخص الرسول صلى الله عليه وسلم للنساء بالصلاة بالمساجد، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أنّ الرسول صلى الله عليه وسلم قال: " لا تمنعوا إماء الله مساجد الله، ولكن ليخرجن و هنّ تفيلات "[66]، و كان بالمغرب الإسلامي مكان مخصص للنساء بالمسجد الجامع يطلق عليه اسم المقصورة كذلك، حيث تشغل مكان معين بالمسجد ويتضح ذلك مما ذكره الونشريسي: "...أن مقاصير النساء كانت موجودة في المساجد، و كان موضعها إما بمؤخرة المسجد، و ذلك ببناء حاجز يسترهن عن الرجال، و إما بناء خاص بهن في سقائف المسجد يبنى بالآجر."[67]

إن بناء المقصورة أو اتخاذ حاجرا يفصل بين النساء و الرجال أجازه العلماء سدا لباب الذرائع[68]، و يعلل ذلك اللخمي بقوله: " ...و إذا كان مصلى النساء ينتهي إليه الرجال، و لهم حاجة، و لم يسبق النساء إليه لم يبقى هنالك شيء، و منع النساء من الصلاة فيه، و هم أحق، ولو لم تكن للرجال حاجة، و لم يضق المسجد فبناء حاجز يسترهن حسن..."[69].

وكانت المساجد الجامعة بمدينة تلمسان يخصص فيها مكان للنساء و ذلك بضرب حائط فاصل بينهنّ و بين الرِّجال، و في مدينة الجزائر، يبدوا أن أماكنها هي نفسها الموجودة حاليا خاصة تلك الموجودة بالمسجد الكبير المرابطي.

- الصحن:

يعرف الصحن لغة بساحة الدار، وساحة وسط الفلاة، و نحوهما من متون الأرض وسعة بطونها و الجمع صحون، لا يكسر على غير ذلك، وقال فراء: " الصّحن و الصّرحة ساحة الدار و أوسعها"[70]. أما وظيفته من حيث وجوده بالمساجد فهو الجزء غير المسقوف يتوسط المساجد الجامعة التي صممت وفق تخطيط المسجد النبوي بالمدينة، وقد أطلقت عليه عدة مصطلحات أشهرها: الصحن و هو مصطلح متعارف عليه في غالب المدن الإسلامية، و من المصطلحات المترادفة معه نجد

الفناء، الرحبة، الساحة، الباحة، الصرح، كما أطلق على الجزء المكشوف الذي يتقدم الجزء المغطى في تخطيط المساجد العثمانية بالحرم[71].

و إذا رجعنا إلى طراز المساجد بالمشرق الإسلامي، نجد الصحن محصور بين بيت الصلاة و الأروقة الجانبية والخلفية يطلق على هذه الامتدادات بالمجنبات: اليمنى، و اليسرى، و الخلفية[72]، وأوضح مثال جامع ابن طولون في القاهرة، حيث الصحن محاط بالأعمدة و العقود من كل ناحية[73].

أما بالمغرب الإسلامي، فإن بيت الصلاة يمتد حتى يشغل نصف مساحة المسجد أو أكثر وفي هذه الحالة تلغى المجنبات، فيبدوا الصحن كأنه فناء فسيح في مؤخرة المسجد، وإن دار عليه سور، ويمكن أن نلاحظ ذلك من خلال مساجد تلمسان خاصة المسجد الكبير المرابطي رغم أنه يبدوا من الوهلة الأولى أن صحنه محاط بمجنبتي من اليمين و الشّمال، ولكن في حقيقة الأمر ما هما إلى امتداد لبلاطات بيت الصلاة، و هذا ما نجده كذلك في المسجد الجامع الكبير بالجزائر، و بقية المساجد بالمغرب الإسلامي، وهذه الظاهرة راجعة بطبيعة الحال إلى الظروف المناخية التي تختلف عن المشرق الإسلامي، ذلك أن الأمطار بالمغرب الإسلامي أغزر و أطول مدى مما هي عليه في المشرق، فاتجهت العناية إلى تغطية أكبر مساحة ممكنة من المسجد[74].

كما تشغل بعض الصحون بمساجد مدينة تلمسان مقدمة المسجد في ظهر المحراب مثل مسجد حارة الرماة الذي أمّ فيه لمدة طويلة الفقيه الصالح أبو القاسم بن أبي القاسم الحكيم التلمساني[75].

وفي الحقيقة فإن الصحون المكشوفة تنكمش انكماشا شديدا في البلاد الإسلامية الباردة أو الشديدة الحرارة، ومن هنا نرى أنه تصغر كلما اتجهنا شمالا أو جنوبا في البلاد الإسلامية، فهي تكاد أن تكون فناء مكشوف في الحجاز، و إيران شبه القارة الهندية، و تصغر أحجمها جدا في مساجد تركيا، و ما إليها من البلاد الشمالية، وهي نادرة في المساجد الاستوائية، و في الأندلس نجد الصحون تنتهي عند خط طليطلة شمالا بسب كثرة الأمطار و برودة الجو معظم العام، و قد اقتضى الأمر إلى تصغير المساجد و إكثار عددها بالمدينة الواحدة، وليس هناك ما يدل على أن المساجد الجامعة في طليطلة[76] و سرقسطة و وشقة و لاردة و تطيلة كانت بها صحون و المسجد الوحيد الباقي الأثـــر في سرقسطة هو مسجد الجعفرية الذي بناه أبو جعفر أحمد بن هود (478ه-504ه 1085م-1110م) و هو مسجد صغير مغطى كله.[77]

رغم هذا فإننا ألفنا مساجد بصحون، وما هي إلا مساحة مكشوفة تستعمل للصلاة في الحالات القليلة دون أن تكون صحنا بالضرورة، فقد تكون كذلك بهوا أو حديقة، وهذا ما نجده بمسجد علي بتشين (1032ه/1622م) ويبدوا أن هذه المساحة أضيفت في فترة متأخرة عن بناء المسجد و لكنها أصبحت تؤذي مهام الصحن لما بها من مرافق، و بيت الوضوء.

من أهم المتطلبات التي نجدها بالصحن كذلك، النافورة بوسط الصحن، و التي تساعد على تلطيف الجو كما تستعمل للوضوء والشرب[78]، أما البئر (الجب)، فقد شاع بنائه في المساجد بالمغرب الإسلامي[79]، وقد نهى الفقه الإسلامي عن استعمال الماء المخصص للمسجد في استعمال خارجي حيث سئل الونشريسي رحمه الله، عن مسجد له جب يجلب إليه الماء من ساقية تدخل للبلد، و له دلو وحبل من غلة أحباس المسجد ليتوضأ الناس به، ثم إن بعض أهل الديار والمجاورين للمسجد المذكور يأتون للجب المذكور و يحملون من الماء في أوانيهم بالدلو و الحبل و المشتري من الحبس، فهل يجوز لهم ذلك ؟ فأجاب: "...ماء الجب المذكور إنما هو خاص بالمسجد المذكور....و لا يجوز لأحد أن يستقي منه ليحمله إلى منزله.."[80].

في أول الأمر كان صحن المسجد يستعمل كامتداد لبيت الصلاة إذا ضاقت بالمصلين وذلك في يوم الجمعة، و لا يعتبر فيما عدا ذلك جزءا من المصلى نفسه، لهذا كانوا يترخصون في استعمال صحون المساجد فكانوا يتخذونها ممرات من طريق إلى طريق، و ربما جلسوا فيها للسمر أو البيع والشراء أو النوم، وكانوا لا يراعون في نظافتها مثل ما يراعون في بيوت الصلاة، ثم أخذ الفقهاء يحددون استعمال صحون المساجد، و يحرمون القيام بأي عمل لا يتصل بالصلاة فيها، ثم اعتبر جزء أساسيا من المسجد، و قد بين ذلك الزركشي "في أحكام المساجد"[81]، وقد خلط البعض بين صحن المسجد الجامع، و حرم الجامع، ولكن الفقهاء فرقوا بينهما، فصحن المسجد ما يوجد بداخل جدرانه من فناء غير مسقوف، أما حرم المسجد فالمنطقة المحيطة به من مبان ملاصقة لجدرانه، أو رحبات خارجها، و قد اشترطوا فيها النظافة و حرموا الاتجار فيها لأن ذلك يشوب نظافة المسجد و جلاله إذا ازدحم الجامع[82].

والصحن له حرمة المسجد، فلا يصلى فيه على الميت، و سئل الونشريسي رحمه الله عن مسجد يلاصقه صحن، و الدخول إلى المسجد على الصحن معمر منصب بإغلاق ورحبته قدام الصحن هي الطريق، وفيها شيء من الضيق فهل يجوز لنا أن نصلي على الميت في الصحن أم لا يصلي عليه إلا في رحبته ؟ والصحن المذكور يجلس فيه بعض يعملون الحلفاء و ما أشبه ذلك و هل يجوز لهم ذلك أم لا ؟ ، فأجاب عن السؤال بما حوله: " أن الصحن الذي يغلق عليه باب المسجد له حرمة المسجد و حكمه، فلا يصلى فيه على الميت، لأن الميت لا يدخل إلى المسجد و لا يعمل فيه عمل الدنيا، و لا شغل من أشغالها، و لم تبنى المساجد إلا لأعمال الآخرة."[83].

وقد كره الفقهاء غرس الشجر في صحون المساجد[84] خوفا مما ينجم من المشكلات بسبب ثمرها، وبسبب الطيور التي تسكن الشجر و تكون سببا من أسباب عدم نظافة الصحن، و منها كذلك فضالات الطيور التي تأثر على البناء لكونها مادة حمضية تتلف الجدران، وقد سئل أبو سعيد بن لب عن الغراسة في المسجد، فأجاب: مذهب مالك المنع من ذلك، و إن غرس شيء قلع و ذلك مذهب الأوزاعي جواز ذلك، فأما ثمرها فلم يتكلم المتقدمون عليها ووقع في نوازل ابن سهل ( توفي: 486ه/1093م) ثلاثة أقوال: أحدهما أنه يكون لجماعة المسلمين، الثاني أنه يكون للمؤذنين و شبيههم من خدام المسجد، و الثالث أن ذلك للفقراء، و المساكين، والصحيح أنه لجماعة المسلمين لأنه كل واحد له حق في المسجد.[85] و قال الونشريسي: "... هذه إحدى المسائل الست التي خالف الأندلسيون فيها مذهب مالك[86] ، وقد أضاف الزركشي إلى ما ذكره الونشريسي بقوله:" و ذكر أبو الوليد بن الفرضي في تاريخ الأندلس أن صعصعة بن سلام الشامي يروي عن الأوزاعي قال: " وولي القضاء بقرطبة وفي أيامه غرست الشجر في المسجد الجامع، قال وهو مذهب الأوزاعي و الشاميين ويكرهه مالك و أصحابه.... "[87].

كما ذهب عبد الحميد الصائغ إلى الإكراه على رأي المالكيين، حيث سئل عمن كان عنده شعير أخضر أو تين كذلك لم يجد أن ينشره إلا في صحن المسجد هل يباح له ذلك و كذلك المبيت فيه للغريب أو الحاضر في الليل و النهار للقائلة و كذا نشر الثياب؟ فأجاب: " المساجد حبس للصلاة و فعل الخير فيتره المسجد عن الأكل و المبيت للأضياف و غيرهم، و نشر أخاف إن أبيح للمضطر أن يتعدى ذلك لغيره كالديار و هذا ينظر فيه حين نزوله بحسب الحال".[88]

سارت مساجد مدينة تلمسان خاصة الجامعة منها على نمط مسجد القيروان، حيث أتخذ لها صحون في مؤخرة المسجد و زودت بنافورة جلب إليها الماء للوضوء، و لتلطيف الجو داخل المسجد، و هذا ما نجده في المسجد الجامع المرابطي، و مسجد العباد، و مسجد سيدي إبراهيم،و مسجد سيدي الحلوي (754ه /1353م)، و يبدوا أن مسجد جامع المنصورة كان به صحنا في مؤخرته[89]، وهذا بمدينة تلمسان،كما نجده في الجامع المرابطي بمدينة و مسجد علي بتشين بمدينة الجزائر.

خاتمه:

ارتبط ظهور العناصر الوظيفية بعمارة المساجد بالمصلحة المرسلة، و من أهمها المحراب و منبر و المداخل، و منها ما ارتبط بالبيئة العمرانية كصحن يؤدي وظيفة الإضاءة و التهوية،و منها ما ارتبط بظروف السياسية التي مرت الدولة الإسلامية كالمقصورة، حيث ظهرت نتيجة قتل خليفتي من الخلفاء الراشدين (عمر بن الخطاب و عثمان بن عفان رضي الله عنهما)، و قد تأثرت في تخطيطها و وضعيتها في المساجد بالتشريع الإسلامي، و لم يغفل علماء الأمة في بيان مشروعيتها أو بدعيتها، حيث قدموا نصوص شرعية و أسسوا بها أحكام فقهية أجابت على النوازل المرتبطة بالعمارة الدينية.

**الهوامش**

---

1 – للمزيد من التفاصيل أنظر:– محمد الكحلاوي، أثر العقيدة الإسلامية على عمارة المساجد ، "مجلة المنهل"، العدد 519، العدد الخاص بالعمارة و المدينة الإسلامية عطاء و مدلول، دار المنهل للصحافة، و النشر المحدودة، جدة، جمادي الأولى و الثانية 1415 هـ / أكتوبر ـ نوفمبر 1994 م، ص 139.

2– البخاري محمد بن إسماعيل( 194هـ –809م / 256هـ –869م)، صحيح البخاري، اعتنى وضبط نصها أحمد جاد، ط1، دار الغد الجديد، المنصورة، القاهرة، مصر،1432هـ / 2011م، ص 106، 107.

3– ومما يؤكد أن الحديث الذي اعتمد عليه الأستاذ محمد الكحلاوي ينطبق على صلاة الفرد منفردا هو الذي ذكره البخاري في صحيحه حيث قال:".....حدثنا أبو صالح السّمّان قال رأيت أبا سعيد الخذريَّ في يوم الجمعة يصلّي إلى شيء يستره من النّاس فأراد شابٌّ من بني أبي معيطٍ أن يجتاز بين يديه فدفعه أبو سعيد في صدره فنظر الشَّابُّ فلم يجد مساغا إلا بين يديه فعاد ليجتاز فدفعه أبو سعيد أشدّ من الأولى فنال من أبي سعيد، ثمّ دخل على مروان فشكا إليه ما لقي من أبي سعيد، ودخل أبو سعيد خلفه على مروان، فقال ما لك ولابن أخيك يا أبا سعيد قال: سمعت النّبيّ صلّى الله عليه و سلم يقول: إذا صلّى أحدكم إلى شيء يستره من النّاس فأراد أحد أن يجتاز بين يديه فليدفعه، فإن أبـَى فليقاتله فإنّما هو شيطان"، و قد أفردا لنا العوايشة في موسوعته أحاديث كثيرة تحرم المرور بين يدي المصلي، ووجب على المصلي دفع المار و مقاتلته و منع بهيمة الأنعام و نحوها. للمزيد من التفاصيل أنظر:– البخاري، المصدر السابق، ص 106. و كذلك: – بن عودة حسين العوايشة، الموسوعة الفقهية الميسرة في فقه الكتاب و السنة المطهرة، ط1، دار ابن حزم للطباعة و النشر و التوزيع، عمان، الأردن 1423 هـ / 2002م، المرجع السابق، ج2، ص 277.

4 – للمزيد من التفاصيل أنظر: – أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري: شرح صحيح البوخاري، تحقيق: عبد الله بن الباز، ط3، مكتبة دار السلام، السعودية، 1421 هـ / 2000 م، ج1، ص 755. كذلك: – العوايشة، المرجع السابق، ج2، ص 104.

5 – محمد الكحلاوي، المرجع السابق، ص139.

6 – ابن منظور جمال الدين، لسان العرب، تحقيق عامر احمد حيدر، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1424 هـ / 2003م، ج2، ص336.

7 – سورة ص، الآية 21، 22.

8 – ابن كثير إسماعيل الدمشقي( توفي: 774 هـ/ 1372م )، تفسير القرآن العظيم، اعتنى بها و خرج أحاديثها: محمود بن الجميل، ط2، دار الإمام مالك، الجزائر، 1430هـ / 2009م، ج4، ص47.

9 – سورة أل عمران، الآية، 37.

10 – سورة أل عمران، الآية، 39.

11 – ابن كثير، المصدر السابق، ج1، ص562.

12 – سورة مريم الآية 11.

13 – للمزيد من التفاصيل أنظر: – ابن كثير، المصدر السابق، ج3، ص165.

14 – سورة سبأ، الآية 13.

15 – ابن كثير، المصدر السابق، ج3، ص761.

16 – سورة ص، الآية 21، 22.

17 – للمزيد من التفاصيل أنظر:– ابن منظور، المصدر السابق، ج2، ص336، 337. و كذلك: – مؤنس حسين، المساجد، عالم المعرفة، الكويت، 1401 هـ / 1981م، ص 73.

18 – سورة مريم الآية 11.

19 – سورة أل عمران، الآية، 39.

20 – ابن كثير، المصدر السابق، ج1، ص 562.

21 – الطريحي محمد السعيد، العتاب المقدسة في الكوفة، ط2، دار الكتب للمطبوعات، لبنان، 1406هـ / 1986م، ص60.

22 – للمزيد من التفاصيل أنظر:– ابن كثير، المصدر السابق، ص300. و كذلك:– حسين مؤنس، المرجع السابق، ص 70.

23 – للمزيد من التفاصيل حول ظهور المحاريب في عمارة المساجد، و رأي علماء الأمة في ذلك أنظر بتمعن: – جلال الدين السيوطي، إعلام الأريب بحدوث بدعة المحاريب، دراسة و تحقيق: عماد طه فرة، ط2، دار الصحابة للتراث، طنطا، مصر، 1411ه/ 1990م، 14.

24 – المقدسي شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد ( 336ه – 947م / 380ه – 990م)، أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، مطبعة بريل، ليدن، 1877م، ص8.

25 – السيوطي، المصدر السابق، ص14.

26 – للمزيد من التفاصيل أنظر:– محمد ابن بطوطة، رحلة ابن بطوطة المسماة "تحفة النظار في غرائب الأمصار"، شرحه وكتب هوامشه: طلال حرب، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (د،ت)، ص 32. كذلك: – المقديسي، المصدر السابق، ص8. كذلك: – أبو عبيد البكري ( توفي: 487هـ / 1094م)، كتاب المسالك و ممالك، تحقيق: ديسلان، الجزائر، 1857م، ص23. كذلك: – ابن عذارى محمد المراكشي ( توفي حوالي: 695ه/ 1295م)، البيان المغرب فـــي أخبار الأندلس و المغرب، تحـــقيق: ج. س كولان و إليفي بروفنسال، ط3، دار الثقافة، بيروت، لبنان، 1983م، ج1، ص24.

27 – للمزيد من التفاصيل أنظر: – محمد بن حمو، العمران و العمارة من خلال كتب النوازل بالمغرب الإسلامي، دراسة في فقه العمران و العمارة الإسلامية، رسالة دكتوراه في الآثار الإسلامية، معهد الآثار، جامعة الجزائر، 1432ه/ 2011م، ص 124.

28– أبو العباس أحمد بن يحيى الونشريسي (914ه/ 1508م)، المعيار المعرب و الجامع المغرب عن فتاوي أهل إفريقية و الأندلس و المغرب، أخرجه: محمد حجي و آخرون، نشر وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية، الرباط، المغرب، 1401ه/ 1981م، ج7، ص 486.

29– فكري أحمد، مسجد القيروان، مطبعة المعارف، مصر، 1355 هـ / 1963م، ص56.

30– الونشريسي، المصدر السابق، ج1، ص 116.

31– نفسه، ج1، ص 118.

32 – نفسه، ج7، ص199.

33 – نفسه، ج7، ص204.

34 – مساجد الأمصار.

35– الونشريسي، المصدر السابق، ج1، ص 122، 123.

36 – عبد الله إبن إبراهيم الزرهوني التافستي (توفي بعد سنة 1150ه 1738م )، رحلة الوافد، تحقيق: صديقي عازيكو، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، 1992م، ص 18 و مايليها.

37 – قال عون بن أبي جحيفة: " سمعت عن أبي أنّ النّبيّ صلى الله عليه و سلم صلّى بهم بالبطحاء و بين يديه عنزة ( مثل نصف الرمح أو أكبر شيئا ) الظهر ركعتين و العصر ركعتين ...". أنظر: – العوايشة، المرجع السابق، ج2، ص 278.

38– عبد العزيز لعرج، المباني المرينية، ص 547. كذلك: – ابن أبي زرع علي ( توفي: 726ه / 1326م)، الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب و تاريخ مدينة فاس، راجعه عبد الوهاب بن منصور، المطبعة الملكية الرباط، المغرب، 1420 هـ / 1999 م، ص79.

39 – التبليغ بالأنغام المعروفة: التبليغ هو التسميع وراء الإمام، و إنما يتسامح به للحاجة من كثرة المصلين أو عدم بلوغ صوت الإمام لجميعهم فحينئذ يسمع واحد بصوته الطبيعي بلا تكليف و لا تمطيط و لا تصور لتلاحين مخصوصة. يحسن التبليغ خلف الإمام إذا دعت الحاجة إليه، و قد يجب إذا تعذّر متابعة الإمام في ركوعه و سجوده، لضعف الصوت، إذا ما لايتمّ الواجب إلاّ به فهو واجب. أنظر:– القاسمي، المصدر السابق، ص 12 ـ كذلك: – العوايشة، المرجع السابق، ج2، ص 201.

40 - Dessus Lamar, La Anaza, 5eme congrès international d'archéologie, 1930, Alger, p 329.

41– محمود أبي عبد الرحمن، أحكام صلاة المسبوق في السنن و الآثار، دار المصحف الشريف الجزائر، ط2، 1422 هـ / 2001م ص81. كذلك:– العوايشة، المرجع السابق، ج2، ص 244.

42 – البخاري، المصدر السابق، ص 165. كذلك:– العوايشة، المرجع السابق، ج2، ص 390.

43– أبي زرع، المصدر السابق، ص79.

44 – منبر الرسول صلى الله عليه و سلم.

45 – حسين مؤنس، المرجع السابق، ص22.

46– محمد عبد العزيز مرزوق، الفن الإسلامي تاريخه و خصائصه، مطبعة أسعد، العراق، 1965 م، ص 42.

47– حدّثنا ابن مريم: حدّثنا أبو غسّان قال: حدّثني أبو حازم، عن سهل رضي الله عنه: أنّ النّبي صلى الله عليه وسلم أرسل إلى امرأة من المهاجرين، و كان لها غلام نجّار، قال لها: " مري عبدك فليعمل لنا أعواد المنبر " فأمرت عبدها، فذهب فقطع من الطّرفاء، فصنع له منبرا فلما قضاه، أرسلت إلى النّبيّ صلى الله عليه وسلم أنّه قد قضاه، قال الرسول صلى الله عليه وسلم: " أرسلي به إليّ " فجاؤوا به فأحتمله النّبيّ صلى الله عليه وسلم فوضعه حيث ترونه. أنظر:– البخاري، المصدر السابق، ص 94. كذلك:– ابن كثير إسماعيل الدمشقي، البداية و النهاية، تحقيق: علي محمد معوض عادل أحمد عبد الموجود، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1424 هـ / 2003م، ج2، ص229.

48 – محمد عبد العزيز مرزوق، المرجع السابق، ص42.

49 – زكي محمد حسن، فنون الإسلامية، دار الرائد العربي، لبنان، 1981م، ج3، ص 239.

50 – فريد شافعي، العمارة العربية في مصر الإسلامية، ج1، الهيئة المصرية العامة لتأليف و النشر، مصر، 1970 م، ص 633.

51 – للمزيد من التفاصيل حول منابر مدينة الجزائر في الفترة العثمانية أنظر: – بن بلة خيرة، المنشآت الدينية بالجزائر خلال العهد العثماني، رسالة دكتوراه دولة في الآثار الإسلامية، جامعة الجزائر، 2007م، 2008م، ص304.

52 –Doukali .Rachid, Les mosquées de la période turque à Alger, SNED, 1974, p 25, 28.

53 – الونشريسي، المصدر السابق، ج1، ص 485، 486.

54 – ماهر سعاد، مساجد القاهرة و أو لیائها الصالحین، ج1، مطبعة الأهرام، مصر، 1971م، ص 149.

55 – للمزيد من التفاصيل حول دكة المبلغ في مساجد مدينة الجزائر أنظر: – خيرة بن بلة، المرجع السابق، ص319.

56 – دكة المبلغ: تستعمل دكة المبلغ لجلوس المبلغ الذي يقوم بترديد بعض جمل الإمام أثناء الصلاة، لتوصيلها إلى الصفوف الخلفية، توجد دكة المبلغ في أروقة القبلة في المساجد أو في نهاية إيوان القبل و تقع على محور المحراب، تعمل عادة من الخشب و تعمل بواسطة أعمدة رخامية، و يصعد إليها بواسطة سلم خشبي من عدة درجات، و لها درابزين من الخشب الخرط دو ارتفاع منخفض، و لقد شاع استعمال الدكة الرخامية في العصر المملوكي، و يرجح أن أقدم دكة رخامية تلك الموجودة في مسجد الماس الحاجب ( 729 – 730 هـ / 1329 م – 1330م)، و قد حملت على أعمدة رخامية أيضا، و من الأمثلة النموذجية تلك الدكة الموجودة بمدرسة السلطان حسن ( 757 هـ– 764 هـ / 1356 م – 1362م)، أما في العصر العثماني فتوجد الدكة في الحائط المقابل للمحراب، و على ارتفاع كبير و يمكن الوصول إليها عن طريق سلم في هذا الحائط و تعمل من الخشب، و تحمل إما على أعمدة أو على كوابل خشبية. للمزيد من التفاصيل أنظر: – صالح لمعي مصطفى، التراث المعماري الإسلامي بمصر، بيروت، لبنان، 1957م، ص 59.

57 – و قد سميت المقصورة مقصورةً لأنها قصرت على الإمام دون الناس، و قال الليث: المقصورة مقام الإمام. للمزيد من التفاصيل أنظر: – ابن منظور، المصدر السابق، ج7، ص 284.

58 – حسين مؤنس، المرجع السابق، ص 92.

59 – فريد شافعي، المرجع السابق، ج1، ص 649.

60 – لسان الدين بن خطيب (توفي 776ه/ 1374م)، أعمال الأعلام فيمن بويع قبل الإحتلال من ملوك الإسلام و ما يتعلق بذلك من كلام، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان،1424ه/ 2003م، ج2، ص21.

61 – حسين مؤنس، المرجع السابق، ص 92.

62 – بدر الدين محمد بن بهادار الزركشي الشافعي، إعلام الساجد بأحكام المساجد، قدم له و اعتنى به: أيمن صالح شعبان، ط1،، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1416ه/ 1990م، ص383.

63 – سورة الحج الآية 25.

64 – سورة النور الآية 36.

65 – الونشريسي، المصدر السابق، ج7، ص 72.

66 – تفيلات: أي تاركات للطيب". للمزيد من التفاصيل أنظر: – العوايشة، المرجع السابق، ج2، ص 207.

67 – الونشريسي، المصدر السابق، ج8، ص 440، 441.

68 – النّساء أربع: عجوز قد انقطعت حاجة الرجال منها، و هي كالرّجال في ذلك. و متجالّة لم تنقطع حاجة الرّجال منها بالجملة، فهذه تخرج إلى المسجد و لا تكثر التردّد إليه...و شابة من الشّواب فهذه تخرج إلى المسجد في الفرض و في الجنائز جنائز أهلها و قرابتها. و فاذّة شابة في الشّباب و الثخانة فهذه الأخير لها أن لا تخرج أصلا، فإن حضر المسجد منهن من يسوغ

حضورها فلا بد من ضرب حائط فاصل بينهنّ و بين الرّجال...و لا تخرج إلا تفلة، قال عياض في أحكامه غير متزيِّنة و لا متطيِّبة و لا متزاحمة للرجال. و زاد محيي الدّين النّووي و لا يكون بالطّريق ما تتقى مفسدته. أنظر: – العقباني محمد بن أحمد بن السعيد (توفي: 854هـ/1450م)، تحفة الناظر و غنية الذاكر في حفظ الشعائر و تغيير المناكر، تحقيق علي شنوفي، Bulletin d'étude oriental institut français de Damas , T14, 1965, 1966,p307.

69 – نقلا عن الونشريسي، المصدر السابق، ج8، ص 440، 441.

70 – ابن منظور، المصدر السابق، ج5، ص 206.

71 – محمد حمزة حداد، مدخل إلى دراسة المصطلحات الفنية للعمارة الإسلامية، ط1، مكتبة الزهراء، القاهرة، مصر، 2001م، ص34، 35.

72 – حسين مؤنس، المرجع السابق، ص88.

73– للمزيد من التفاصيل أنظر: سعاد ماهر، المرجع السابق، ص 144.كذلك: – حسن عبد الوهاب، تاريخ المساجـــــــد الأثرية بالقاهرة، ط1، بيروت، لبنان، 1993 م، ج1، ص32.

74 – حسين مؤنس، المرجع السابق، ص89.

75 – ابن مرزوق محمد التلمساني، المناقب المرزوقية، تحقيق: سلوى الزاهد، ط1، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، 1429ه / 2009م، ص154.

76 – حسين مؤنس، المرجع السابق، ص89

77 – عبد العزيز سالم، العمارة الإسلامية في الأندلس و تطورها، "مجلة عالم الفكر"، العدد الأول ( أفريل، ماي، جوان، جويلية )، الكويت، 1977م، ص89.

78 – محمد حسين جودي، العمارة العربية الإسلامية، خصوصيتها، ابتكاراتها جماليتها، ط1، الأردن، 1419هـ/1998م، ص62.

79 – نلاحظ ذلك أيضا بمسجد القرويين بفاس، أنظر: – على ابن أبي زرع، المصدر السابق، ص60.

80 – الونشريسي، المرجع السابق، ج7، ص55، 56.

81 – الزركشي، المصدر السابق، ص341.

82 – حسين مؤنس، المرجع السابق، ص70.

83 – الونشريسي، المصدر السابق، ج7، ص162.

84 – للمزيد من التفاصيل أنظر: – محمد بن حمو، المرجع السابق، ص131، 132.

85 – الونشريسي، المصدر السابق ، ج11، ص13.

86 – نفسه.

87 – الزركشي، المصدر السابـــــق، ص341.

88– الونشريسي، المصدر السابق، ج8، ص440.

89 – للمزيد من التفاصيل أنظر: – عبد لعزيز لعرج، مدينة المنصورة المرينية بتلمسان، دراسة في الفكر العمراني الإسلامي و تطبيقاته العلمية" عمرنا و عمارة و فنا"، ط2، شركة ابن باديس للكتاب، الجزائر، 2011م، ص148.